سؤالا وجوبا ومن ثم لو قيل لمعنت اتجوز كذا فاشار
بما يشار به النعم جاز الاعتماد على انه افتى بالجواز
الاسلام هو لغة الطاعة والانقياد وشرعا الانقياد
الى الاعمال الظاهرة كما بين صلى الله عليه وسلم
بقوله ان تشهد ان مخففة من الثقيلة لا اله الا
الله وان محمدا رسول الله ان تشهد ان مخففة
من الثقيلة لا اله الا الله وانه ظاهر ان لم تحمل
تشهد على تعلم بدليل فاعلم انه لا اله الا الله انه
لابد في الاسلام من لفظ اشهد بان يقول اشهد
ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فلو قال اعلم
بدل اشهد او اسقطها فقال لا اله الا الله محمد رسول
الله لم يكن مسلما ويوافقه رواية امرت ان اقاتل
الناس حتى يشهدوا الحديث وهو ما اعتمده بعض
المتاخرين منا ويؤيده ان الشارع تعبد بلفظ اشهد
في اداء الشهادة فلا يكفي اعلم ونحوها وان رادف
اشهد اي في افادة مطلق العلم لا مطلقا لان
الشهادة اخص منه فكل شهادة علم ولا عكس
واستدل له بكلام الروضة في الكفارة لكن رواية حتى
يقولوا الى اخره ظاهرة في عدم اشتراط لفظ اشهد وا
ان المراد به في احاديثه يقول ولم يعكس لان حمل
اشهد على قرينة خارجية هي ان هذه الكلمة تسمى
كلمة الشهادة وان اسقط منها اشهد وحمل
اشهد على يقول لا قرينة عليه خارجية وايضا

فالاحتياط

على كونه ما هية بوجه اذ القرب والبينية في ذلك امر معنوي لا حسي
كما دلت عليه النصوص القطعية السمعية والبراهين العقلية وظاهر
رواية البخاري انه لم يعرفه الا في اخرة الامر وورد ما جاءني في صورة لم
اعرفها الا في هذه المرة وفي حديث صحيح ابن حبان والذي نفسي بيده
ما شبه علي منذ اتاني قبل مرته هذه وما عرفته حتى ولى اتاكم يعلمكم
بسبب سؤاله فنسبة التعليم اليه مجاز والا فالمعلم لهم حقيقة هو النبي صلى
الله عليه وسلم دينكم اي قواعده واحكامه وفي رواية ابن حبان يعلمكم امر
دينكم فخذوا عنه وفيه ان الدين هو مجموع الاسلام والايمان والاحسان
ولا ينافيه ان الاسلام وحده يسمى دينا بنص ان الدين عند الله الاسلام
لانه كما يطلق على ذلك المجموع يطلق على هذا الفرد اما بالاشتراك او بالحقيقة
والمجاز او التواطي او غير ذلك ومر اول الكتاب للدين اطلاقات اخر
فلا يخف عنك استحضارها قبل وحكمة ارساله ليعلمهم انهم كانوا اكثروا
على النبي صلى الله عليه وسلم المسائل فنهاهم كراهية لما قد يقع
من سؤال التعنت او تجهيل فالحوا فزجرهم فخافوا واحجموا او استسلموا
امتثالا فلما صدقوا في ذلك ارسل لهم من يكفيهم المهمات ومن ثم قال
لهم صلى الله عليه وسلم هذا جبريل اراد ان تعلموا اذ لم تسالوا رواه
مسلم فهو من افراده ولم يخرج البخاري عن عمر منه شيئا وانما خرج
هو ومسلم عن ابي هريرة نحوه وهو حديث متفق على عظم موقعه
وكثرة احكامه لاشتماله على جميع وظايف العبادات الظاهرة والباطنة
من عقود الايمان واعمال الجوارح واخلاص السراير والتحفظ من آفات
الاعمال حتى ان علوم الشريعة كلها راجعة اليه ومتشعبة منه فهو جامع
لطاعات الجوارح والقلب اصولا وفروعا حقيق بان يسمى ام السنة كما
سميت الفاتحة ام القران لتضمنها جمل معانيه ومن ثم قيل لو لم يكن في هذه
الا ربعين بل في السنة جميعها غيره لكان وافيا باحكام الشريعة لاشتماله
على جملتها مطابقة وعلى تفصيلها تضمنا فهو جامع لها علما وموقة

قوله اتاكم يعلمكم دينكم وفي رواية
ليعلمكم اي يعلم الناس وهو جملة
حال لا ان قيل لم يكن معلما
وقت حال الحيء فكيف يكون حالا
قلنا حال مقدرة كما في
قوله تعالى لتدخلن
المسجد الحرام ان شاء الله امنين وهذه
الاسئلة والاجوبة
صدرت قبل حجة
الوداع واستقرار
الاسلام منا وي
وقال القاضي البيضاوي
امنين حال من الواو
والشرط معترض انتهى